

## قانون

إعلان من وزارة ولاية ساكسونيا للشؤون الاجتماعية والتماسك الاجتماعي  
للمحماية ضد فيروس السارس التاجي 2 و COVID-19 التاجي

(قانون حماية ساكسونيا كورونا - SächsCoronaSchVO)

من 31 مارس 2020

على أساس القسم 32 الجملة 1 بالاقتران مع القسم 28 الفقرة 1 الجملتان 1 و 2 من قانون حماية العدوى المؤرخ 20 يوليو 2000 (BGBl. 1045)، منها § 28 الفقرة 1 الجملتان 1 و 2 من المادة 1 رقم 6 من قانون 27 مارس 2020 (BGBl. I p.587)، ومع § 7 من قانون حكومة ولاية ساكسونيا ووزارة ولاية ساكسونيا للتماسك الاجتماعي لتنظيم المسؤوليات بموجب قانون حماية العدوى واسترداد تكاليف اللقاحات وغيرها من تدابير الوقاية من 9 يناير 2019 (Sächs-GVBI. ص 83)، الذي يحكمه المرسوم المؤرخ 13 مارس 2020 (SächsGVBI. ص 82) تم تغييرها، قرارات وزارة ولاية ساكسونيا للشؤون الاجتماعية والتماسك الاجتماعي:

### § 1

#### العامّة

بمناسبة جائحة كورونا، يتم تشجيع الجميع على تقليل الاتصالات الجسدية والاجتماعية للأشخاص خارج أسرهم إلى الحد الأدنى الضروري للغاية. حيثما أمكن، يجب ألا تقل المسافة بين شخصين عن 1.5 متر.

### § 2

#### تقييد الخروج الأولي

- (1) يحظر مغادرة المنزل دون سبب وجيه.
- (2) أسباب واضحة
  1. تجنب الخطر المباشر على الحياة والأطراف والممتلكات،
  2. أداء الأنشطة المهنية (وهذا يشمل أيضًا الطريق من وإلى مكان العمل المعني)،
  3. هناك والعودة إلى رعاية الأطفال في حالات الطوارئ وفقًا للمرسوم العام لوزارة الدولة للشؤون الاجتماعية والتماسك الاجتماعي فيما يتعلق بمراكز الرعاية النهارية والمدارس اعتبارًا من 23 مارس 2020، أو رعاية الأطفال البديلة المستحثة بشكل احترافي ومرافق الرعاية النهارية وفقًا للمرسوم العام لوزارة الدولة للشؤون الاجتماعية والتماسك الاجتماعي من 20 مارس 2020،
  4. ضمان أمن الإمدادات للسكان، بما في ذلك خدمات الجمع والتوصيل (أيضًا كجزء من العمل التطوعي)،

5. تصور حركة التسليم اللازمة ، بما في ذلك البريد وطلب البريد،
6. الرحلات التي تقوم بها فرق الإطفاء أو أفراد الإنقاذ أو السيطرة على الكوارث إلى القاعدة أو الموقع المعني،
7. استخدام خدمات الرعاية الطبية والنفسية والبيطرية (مثل زيارة الطبيب، والعلاجات الطبية والمشورة المتخصصة الإلزامية ، بالإضافة إلى التبرع بالدم والبلازما)، وكذلك زيارة أقارب المهن الطبية والمهن الصحية، بقدر ما هو مطلوب على وجه السرعة من وجهة نظر طبية (مثل الأطباء النفسيين والمعالجين الفيزيائيين أيضًا في دور رعاية المسنين) أو في سياق الرعاية الرعوية التي تمس الحاجة إليها،
8. طرق التوريد للعناصر اليومية (تجارة التجزئة للأغذية، مشاتل الإنتاج الذاتي وتسويق الأعمال البستانية، متاجر المزارع، متاجر المشروبات، متاجر الحيوانات الأليفة، الصيدليات، الصيدليات، متاجر المستلزمات الطبية، أخصائيو البصريات، أخصائيو رعاية السمع، البنوك، بنوك الادخار، بيع الأموال الآلات، مكاتب البريد، محطات البنزين، ورش السيارات والدراجات، التنظيف الجاف، مغاسل الملابس، مبيعات الصحف وتسلیم وثائق التصويت البريدية) والبيع بالجملة،
9. زيارة مواقع البيع المتنقلة في الهواء الطلق أو في قاعات السوق للمواد الغذائية، ومنتجات البستنة ومنتجات مشاتل الأشجار واللوازم الحيوانية، شريطة أن تكون المسافة المناسبة بين أكشاك البيع على مسافة لا تقل عن مترين من المدرجات،
10. حضور التعيينات غير المؤجلة مع السلطات والمحاكم والمحضرين والمحامين وكتاب العدل والمستشارين الضريبيين ومراجعي الحسابات والمتعهدين، وهذا يشمل أيضًا المشاركة في جلسات المحاكم العامة وحضور تعيينات المجالس المحلية وكذلك لجانها وأجهزتها،
11. زيارة الأزواج وشركاء الحياة وكذلك شركاء المعاشرة والأشخاص المحتاجين والمرضى والمعوقين (خارج المؤسسات) وممارسة حق الحضانة والوصول في المجال الخاص المعني ،
12. مرافقة الأشخاص والقصر الذين يحتاجون إلى الدعم،
13. مرافقة الموتى والجنائز في أقرب دائرة عائلية، حيث لا يجوز أن يتجاوز العدد 15 شخصًا،
14. الرياضات وممارسة الرياضة في الهواء الطلق في المقام الأول بالقرب من منطقة المعيشة وزيارة المخصصات أو الممتلكات الخاصة بك، ولكن فقط بمفردك أو بصحبة شريك حياتك أو مع أقارب أسرتك أو في حالات استثنائية مع شخص آخر لا يعيش مع الأسرة،
15. إجراءات لا غنى عنها لرعاية الحيوانات.

(3) في حالة التحقق من قبل فئة حكومة ولاية ساكسون ووزارة ولاية ساكسون للشؤون الاجتماعية والتماسك الاجتماعي لتنظيم المسؤوليات بموجب قانون حماية العدوى واسترداد تكاليف اللقاحات وغيرها من تدابير الوقاية من 9. يناير 2019 (SächsGVBI. ص 83)، الذي ينظمه المرسوم المؤرخ 13 مارس 2020 (Sächs- GVBI. ص 82) تم تغييره، ويجب على السلطات المختصة والشرطة إعطاء الأسباب ذات الصلة بطريقة مناسبة. واحد

يمكن تحقيق المصادقية على وجه الخصوص من خلال تقديم شهادة صاحب العمل أو بطاقة هوية الشركة أو الخدمة أو من خلال الوثائق الشخصية المصاحبة.

### القسم ٣

#### حظر الزيارة

##### (1) يحظر زيارة

1. المسنين ودور رعاية المسنين، باستثناء الأقارب القريبين على الموت، مما يحد من عدد الأقارب الحاضرين إلى خمسة في نفس الوقت،
  2. المؤسسات والمجموعات والمجموعات الحية للمرضى الخارجيين الذين يعانون من إعاقات تقع ضمن النطاق وفقاً للفقرة 2 من قانون رعاية ساكسونيا وجودة السكن الصادر في 12 يوليو 2012 (SächsGVBI. ص 397) ، الذي تم تعديله آخر بموجب قانون 6 يونيو 2019 (SächsGVBI. ص 466) تم تغييره وتسجيله،
  3. المستشفيات وكذلك المرافق الوقائية والتأهيلية التي يتم فيها توفير رعاية طبية مماثلة لتلك المقدمة من المستشفيات (المرافق حسب القسم 23 الفقرة 3 رقم 1 و 3 من قانون حماية العدوى المؤرخ 20 يوليو 2000 (BGBl. ل ص. 1045) ، الذي تم تعديله آخر مرة بالمواد من 1 إلى 3 من قانون 27 مارس 2020 (BGBl. خ ص 587) تم تغييره)،
  4. مرافق المرضى الداخليين لرعاية الأطفال والشباب التي تتطلب الموافقة وفقاً لل فقرات 13 و 3 و 19 و 34 و 35 و 35 أ الفقرة 2 رقم 3 و 4 و 42 و 42 أ من الكتاب الثامن للقانون الاجتماعي - رعاية الأطفال والشباب - في إصدار إعلان 11 سبتمبر 2012 (الجريدة الرسمية للقانون الاتحادي، ص 2022)، والذي تم تعديله آخر مرة بموجب المادة 36 من قانون 12 ديسمبر 2019 (الجريدة الرسمية للقانون الاتحادي ، ص 2652)، وكذلك المساكن التي يتم فيها الاندماج يتم تقديم المساعدة للأطفال والشباب.
- (2) الاستثناءات من الفقرة 1 رقم 3 هي الزيارات التي يقوم بها أقرب الأقرباء لوحدة رعاية الأمومة والطفولة والمكلفة بالإضافة إلى المستشفيات وزيارات للرعاية الوثيقة للأقارب المقربين. يقتصر عدد الأقارب الحاضرين في نفس الوقت على خمسة أشخاص.
- (3) الاستثناءات من الفقرة 1 رقم 4 هي الزيارات اللازمة لموظفي مكتب رعاية الشباب بما في ذلك ASD (الخدمة الاجتماعية العامة)، والوصي الرسمي وزيارات الأشخاص المفوضين لاستخدام الحضانة أو المصرح لهم كتابةً في حالة الطوارئ الطبية العاجلة. يجب على هؤلاء الأشخاص تنسيق زيارتهم مسبقاً مع إدارة المرافق. في حالة الحالات المشتبه فيها، يتم رفض الوصول بشكل عام وفقاً لمتطلبات RKI (معهد روبرت كوخ).
- (4) يجب أن تشير المرافق وفقاً للفقرة 1، الأرقام من 1 إلى 4، بشكل خاص إلى السلوك لضمان النظافة. لا يعتبر الدخول إلى المرافق المذكورة أعلاه للأغراض العلاجية أو الطبية وكذلك الإجراءات الهيكلية في المبنى الذي لا يمكن تأجيله زيارة في إطار معنى هذه اللائحة.

## 4 §

### طلبات تالية

السلطات المسؤولة بموجب القسم 1 الفقرة 1 الجملة 1 من مرسوم حكومة ولاية ساكسونيا ووزارة ولاية ساكسونيا للشؤون الاجتماعية والتماسك الاجتماعي لتنظيم المسؤوليات بموجب قانون حماية العدوى وتسييد تكاليف اللقاحات والتدابير الوقائية الأخرى يمكن أن تستند إلى قانون حماية العدوى سن تشريعات تشديد أخرى.

### القسم ٥

### تنفيذ الحظر، والغرامات، والعقوبات

(1) السلطات المسؤولة عملاً بالقسم 1 من الفقرة 1 من البند 1 من مرسوم حكومة ولاية ساكسونيا ووزارة ولاية ساكسونيا للشؤون الاجتماعية والتماسك الاجتماعي لتنظيم المسؤوليات بموجب قانون حماية العدوى وتسييد تكاليف اللقاحات والتدابير الوقائية الأخرى،

1. الامتثال لهذه اللائحة؛

2. من قبل السلطة الصحية العليا في الولاية وفقاً للمادة 1 (1) من المادة 3 من قانون حكومة ولاية ساكسونيا ووزارة ولاية ساكسونيا للتماسك الاجتماعي والاجتماعي لتنظيم المسؤوليات بموجب قانون حماية العدوى وتسييد تكاليف التطعيمات وتدابير وقائية أخرى في الحالات العاجلة ينظر المهام والسلطات و

3. التدابير التي اتخذتها أعلى هيئة صحية في الولاية وفقاً للفقرة 2 من القسم 1 من مرسوم حكومة ولاية ساكسونيا ووزارة ولاية ساكسونيا للتماسك الاجتماعي والاجتماعي لتنظيم المسؤوليات بموجب قانون حماية العدوى ولسداد تكاليف التطعيمات و تدابير وقائية أخرى

فرض عند الضرورة. يجب مراعاة مبدأ التناسب. يمكنك أيضاً أن تطلب من سلطات الشرطة المحلية المساعدة في الإنفاذ في الحالات المناسبة.

(2) تتم ملاحقة الانتهاكات باعتبارها جرائم إدارية بغرامة تصل إلى 25000 يورو أو جرائم بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات (المادتان 73 (1 أ) رقم 6 ، المادتان 2 و 74 من قانون حماية العدوى).

(3) تخضع انتهاكات المادتين 2 و 3 من هذا القانون لغرامات دون أي إجراء إداري محدد آخر وفقاً للمادة 73 (1 أ) رقم 24 من قانون حماية العدوى.

## 6 §

### (بدء النفاذ ، انتهاء الصلاحية)

(1) سيدخل هذا النظام حيز التنفيذ في اليوم التالي للإعلان وفي 20 أبريل 2020 ، عند منتصف الليل.

(2) مع دخول هذه اللائحة حيز التنفيذ، المرسوم العام لوزارة ولاية ساكسونيا للشؤون الاجتماعية والتماسك الاجتماعي المؤرخ 22 مارس 2020 ، از. 10 / 5422-15 (تنفيذ تدابير قانون حماية العدوى في حالة حدوث جائحة كورونا- قيود الخروج).

درسدن 31.03.2020

وزير الدولة للشؤون الاجتماعية والتماسك الاجتماعي

بترا كيبينج

